



قرار إداري رقم (94) لسنة 2021

بشأن تحديد ترخيص "كلية الإمام مالك للشرعية الإسلامية والقانون"
للعمل في مجال التعليم العالي

وكيل الوزارة للشؤون الأكاديمية للتعليم العالي ،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 ، بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له ،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (28) لسنة 2016 ، بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة التربية والتعليم ،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 1992 ، في شأن قواعد وإجراءات الترخيص للمؤسسات المعنية بالتعليم العالي في الدولة ،
وعلى القرار الوزاري رقم (100) لسنة 2014 ، بشأن ترخيص كلية الإمام مالك للشرعية الإسلامية والقانون للعمل في مجال التعليم العالي ،
وعلى القرار الوزاري رقم (699) لسنة 2016 ، بشأن الهيكل التنظيمي للإدارات والمكاتب والأقسام واختصاصاتها ومهامها بوزارة التربية والتعليم ،
وعلى القرار الوزاري رقم (270) لسنة 2018 ، بشأن تفويض وكيل الوزارة للشؤون الأكاديمية للتعليم العالي في بعض الصلاحيات ،
وعلى تقرير مفوضية الاعتماد الأكاديمي بشأن تجديد ترخيص كلية الإمام مالك للشرعية الإسلامية والقانون للعمل في مجال التعليم العالي .

تقرر

المادة الأولى

يُجَدِّد ترخيص "كلية الإمام مالك للشرعية الإسلامية والقانون" و مقرها إمارة دبي للعمل في مجال التعليم العالي ، ويسري هذا التجديد حتى 9 ديسمبر 2025 ، ويعاد النظر في هذا الترخيص بصفة دورية وفي إطار التقييم الشامل الذي تقوم به الوزارة .

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .


الدكتور / محمد إبراهيم الأحمد

وكيل الوزارة للشؤون الأكاديمية للتعليم العالي

صدر عنا:

بتاريخ: 2021 / 02 / 10

نسخة إلى:

- إدارة التراخيص المؤسسية والاعتماد

- مفوضية الاعتماد الأكاديمي